فاعلية البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية

The Effectiveness of Non-Judicial and Arbitral Alternatives in International Investment Disputes

10.35781/1637-000-176-004

د. حسين بن جائز العزيزي*

*أستاذ القانون الدولي المشارك، قسم القانون، كلية الشريعة والقانون
جامعة تبوك، المملكة العربية السعودية

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة البدائل غير القضائية للتحكيم في منازعات الاستثمارات الدولية، بوصفها بدائل حديثة تهدف إلى تسوية النزاعات الناشئة بين الدول والمستثمرين الأجانب. فقد برزت أهمية هذه البدائل في زيادة كفاءتها للاعتماد عليها كبديل قضائي للتحكيم في حل منازعات الاستثمارات الدولية. وقد احتوى البحث على منهجين، فأما الأول التحليلي، استعمله الباحث في تحليل المفاهيم القانونية للبدائل غير القضائية، وبيان صورها المختلفة، كالتفاوض، والوساطة وغيرهما، مع استعراض الأسس القانونية التي تستند إليها هذه البدائل في الاتفاقيات الدولية للعقود الاستثمارية. والمنهج الثاني هو المنهج المقارن، استعمله الباحث في مقارنة البدائل غير القضائية بالتحكيم الدولي فيما يخص قضايا النزاعات الاستثمارات الدولية. وتوصل الباحث في ختام الدراسة إلى أن البدائل غير القضائية للتحكيم تمثل خياراً عملياً ومتناسقاً مع جودة التحكيم الدولي، لما تُوفره من مرونة إجرائية، وتقليل في التكاليف في فصل المنازعات، فضلاً عن دورها في تعزيز الثقة بين الدول والمستثمرين.

كلمات مفتاحية: البدائل غير القضائية، الاستثمار الدولي، لتحكيم الدولي.

ISSN : 2410-1818

The Effectiveness of Non-Judicial and Arbitral Alternatives in International Investment Disputes

Dr. Hussain Bin Ja'iz Al-Azizi*

*Associate Professor of International Law
Department of Law, College of Sharia and Law, University of Tabuk, Kingdom of Saudi ArabiaAbstract

Abstract

This study aims to examine non-judicial alternatives to arbitration in international investment disputes, as modern mechanisms to resolve disputes arising between states and foreign investors. The importance of these alternatives has emerged due to their increasing efficiency and reliability as substitutes for judicial arbitration in settling international investment disputes. The research adopts two main methodologies. The first is the analytical approach, where the researcher analyzes the legal concepts of non-judicial alternatives, clarifies their various forms—such as negotiation, mediation, and others, also reviews the legal foundations upon which these alternatives are based within international investment contract agreements. The second method is the comparative approach, which is used to compare non-judicial alternatives with international arbitration in relation to international investment dispute cases. The study concludes that non-judicial alternatives to arbitration represent a practical and complementary option to international arbitration, as they provide procedural flexibility, reduce dispute resolution costs, and contribute to enhancing mutual trust between states and investors.

Key words: Non-Judicial Alternatives. International Investment. International Arbitration

ISSN : 2410-1818

مقدمة البحث

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه، واستمسك بسنته إلى يوم الدين.

وبعد؛ فقد تطورت نزاعات الاستثمارات الدولية نتيجة ازدياد حجم الاستثمارات بين الدول وتعدد أطراف النزاع، فأدى ذلك إلى البحث عن آليات تسوية هذه المنازعات بعيدة عن القضاء الشرعي أو التحكيم التجاري. فبسبب هذا ظهرت بدائل غير القضائية للتحكيم كوسائل مرنة وسريعة تُسهم في تحقيق العدالة وحماية مصالح أطراف النزاع، وذلك حفاظاً على استقرار العلاقات الاستثمارية الدولية. وخاصة في التحول الجذري بعد اتفاقية سنغافورة 2018م وتبني البنك الدولي لهذا التحول في صياغة جديدة للوائح مركز إكسيد ICSID ويتضمن البحث من حيث هيكليته المبحثين، وفي كل مبحث مطلبين هما:

المبحث الأول: البدائل غير القضائية والتحكيمية، معناها، وتمييزها عن القضاء والتحكيم، وفيه:

المطلب الأول: البدائل غير القضائية والتحكيمية، معناها، أهميتها وتمييزها عن القضاء والتحكيم.

المطلب الثاني: الأسس القانونية الدولية المعتمدة في البدائل غير القضائية والتحكيمية في إطار الاتفاقيات الدولية.

المبحث الثاني: أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية وتقييمها في الاستثمارات الدولية، وفيه:

المطلب الأول: أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية.

المطلب الثاني: تقييم فعالية أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة هذا البحث فيما تُواجه منازعات الاستثمارات الدولية من إشكالية متنامية، في الاعتماد المفرط على التحكيم الدولي باعتباره الآلية القضائية الأكثر شيوعاً لحسم هذه النزاعات. فرغم فعاليته من حيث الحياد والإلزامية، إلا أنه ظهر فيه بعض العيوب، كارتفاع التكاليف، وطول المدة الزمنية للفصل في قضايا الاستثمارات الدولية، ومحدودية آليات الطعن وغيرها، فضلاً عن الانتقادات الموجهة إليه في عدم توازن مخرجاته بين مصالح الدول المضيفة والمستثمرين الأجانب. فعليه؛ تُبرز هذه الدراسة البدائل غير القضائية للتحكيم في منازعات الاستثمار الدولية، في تقديمها كحلول أقل تكلفة، وأسرع تنفيذ. في تعزيز الحفاظ على العلاقات الاستثمارية الدولية بين الأطراف في إطار

ISSN : 2410-1818

الاتفاقيات الدولية. ومن هنا؛ يظهر مدى إمكانية تطبيق الآليات غير القضائية بديلاً ومكملاً للتحكيم في تسوية منازعات الاستثمارات الدولية. مع بيان حدود قوتها وفعاليتها في تحقيق التوازن بين حماية الاستثمارات وصون سيادة الدول.

أسئلة البحث

يسعى البحث إلى الإجابة عن الآتي:

1. ما هو مفهوم معنى البدائل غير القضائية والتحكيمية وما الأُسس القانونية الدولية لها؟

2. ما أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية؟

3. كيف تُقيم فعالية البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية؟

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

1- التعريف بالبدائل غير القضائية والتحكيمية وأسسها القانونية الدولية.

2- توضيح أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية.

3- تحليل تقييم الفعالية البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية.

أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث في الجوانب الآتية:

أولاً: الأهمية النظرية، إسهام إثراء الدراسات القانونية الدولية المتعلقة بوسائل غير القضائية في تسوية منازعات الاستثمار الدولية.

ثانياً: الأهمية العملية، بيان دور البدائل غير القضائية في تقليل تكلفة ومدة الفصل في تسوية منازعات الاستثمارات الدولية.

ثالثاً: الأهمية القانونية، توضيح توافق هذه البدائل غير القضائية مع قواعد القانون الدولي للاستثمارات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

منهج البحث وخطواته الأساسية:

يعتمد البحث على منهجين أساسيين هما:

أ. المنهج التحليلي، استعمل الباحث هذا المنهج في تحليل القواعد القانونية والاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

ISSN : 2410-1818

ب. المنهج المقارن، استعمل الباحث هذا المنهج في مقارنة البدائل غير القضائية بالتحكيم فيما يخص قضايا الاستثمارات الدولية، ومن ثم بيان دورها وأهميتها.

حدود البحث

أ. الحدود الموضوعية، وهو اقتصار البحث على البدائل غير القضائية والتحكيمية في تسوية منازعات الاستثمارات الدولية دون غيرها.

ب. الحدود المكانية، دراسة التطورات الحديثة في مجال تسوية منازعات الاستثمارات الدولية، ومن ثم التركيز على الإطار القانوني الدولي دون التوسع في التشريعات الوطنية.

الدراسات السابقة

من الدراسات العلمية والبحوث الأكاديمية التي تعرضت لموضوع البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية والتي يمُكن للباحث الاستفادة منها في هذه الدراسة ما يلي:

فمنها دراسة بعنوان: "**الوسائل البديلة لتسوية المنازعات**[1]"، لعبد الوهاب أبو السعود، فقد تناول الكتاب دراسة الوسائل البديلة لتسوية النزاعات خارج القضاء الرسمي، بما في ذلك التحكيم، الوساطة، والصلح، وغيرها من البدائل القضائية للتحكيم التي تعتمد على التراضي والتفاهم بين أطراف النزاع دون اللجوء إلى حكم قضائي إلزامي. فقد أفاد وأجاد فيما كتب، إلا أنه لم يتحدث بصورة كافية عن دور هذه البدائل في الاستثمارات الدولية، وهو ما تسعى إليه هذه الدراسة في معالجته.

ومنها دراسة بعنوان: "**التحكيم في المنازعات الدولية والاستثمارية**[2]"، لأبي الوفا، أحمد ،فقد تناول الباحث لذكر الأسس القانونية للتحكيم في المنازعات ذات الطابع الدولي، مع التركيز على منازعات الاستثمار بين الدول والمستثمرين الأجانب، مبيناً خصائص هذا النوع من التحكيم وإجراءاته وأهميته في حماية حقوق الأطراف. فتكمن أهمية الدراسة في تأصيلها النظري للتحكيم الاستثماري، إلا أنها لم تتناول بصورة كافية البدائل غير القضائية للتحكيم، وهو ما تسعى هذه الدراسة إلى معالجته.

ومنها دراسة بعنوان: "**التحكيم التجاري الدولي والاستثماري**[3]"، لعبد الحميد الشواري، تناول الباحث ببيان الأسس القانونية للتحكيم الدولي، مبيّناً مفهومه وطبيعته القانونية، ومميزًا بين

[1] عبد الوهاب أبو السعود، الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، القاهرة، دار النهضة العربية، دط، 2010م

[2] أبو الوفا، أحمد، التحكيم في المنازعات الدولية والاستثمارية، القاهرة: دار النهضة العربية، د، ط، تت.

[3] الشواري عبد الحميد. التحكيم التجاري الدولي والاستثماري، الإسكندرية: دار الفكر القانوني. 2018م.

ISSN : 2410-1818

التحكيم التجاري الدولي والتحكيم الاستثماري من حيث الأطراف والإجراءات والإطار القانوني. كما أبرز دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز فعالية التحكيم وتنفيذ أحكامه. إلا أن دراسته ركزت على التحكيم ذاته دون التوسع في دراسة البدائل غير القضائية الأخرى، وهو ما تسعى إليه هذه الدراسة إلى استكماله.

ومنها دراسة بعنوان:" الوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولي"[1]لمحمد أحمد الشافعي إلا أن دراسته ركزت على نقد التحكيم ذاته دون التوسع في دراسة البدائل غير القضائية الأخرى، وهو ما نسعى إليه من دراسة البدائل الأخرى غير التحكيم لاستكمالها.

ومن خلال ما سبق من الدراسات، يظهر بأنها لم تتناول بالتحليل الكافي لأنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية وهذا ما يُبرز الحاجة إلى هذه الدراسة التي تسعى إلى استكمال هذا النقص من خلال التركيز على تلك البدائل وبيان دورها في تسوية منازعات الاستثمارات الدولية في الوقت الحالي والمستقبلي.

[1] **الشافعي، محمد أحمد.** .(2022) *الوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولي: رؤية نقدية لنظام التحكيم الحالي*. دار النهضة العربية.

ISSN : 2410-1818

المبحث الأول: البدائل غير القضائية والتحكيمية وتمييزها عن القضاء والتحكيم

وفيه:

المطلب الأول: البدائل غير القضائية والتحكيمية، معناها، أهميتها وتمييزها عن القضاء والتحكيم.

المطلب الثاني: الأسس القانونية المعتمدة في البدائل غير القضائية والتحكيمية في إطار الاتفاقيات الدولية.

المطلب الأول: البدائل غير القضائية والتحكيمية، معناها، أهميتها وتمييزها عن القضاء والتحكيم.

أولاً: معنى البدائل غير القضائية والتحكيمية.

لقد أصبحت البدائل غير القضائية عنصراً أساسياً في تسوية منازعات الاستثمار، حيث تنص العديد من اتفاقيات الاستثمار على التفاوض والوساطة قبل اللجوء إلى التحكيم الدولي. فبرزت هذه البدائل بوصفها استجابة طبيعية لبطء التقاضي، وتراكم القضايا أمام المحاكم، خصوصاً في منازعات الاستثمارات الدولية. فمما سبق من الصورة العامة للبدائل يُقال بأنها: "البدائل غير القضائية للتحكيم الوسائل التي يتم من خلالها تسوية النزاعات خارج نطاق القضاء والتحكيم التقليدي، اعتمادًا على التفاوض أو الوساطة أو التوفيق، دون صدور حكم ملزم، وبما يحقق السرعة والمرونة وتقليل التكلفة"[1]. أو هي: الوسائل السلمية التي تتم من خلالها تسوية النزاعات خارج نطاق القضاء الرسمي والتحكيم التقليدي، وذلك بالاعتماد على آليات مرنة تقوم على التراضي والتفاهم بين أطراف النزاع دون صدور حكم قضائي أو قرار تحكيمي مُلزم بالمعنى التقليدي. قال الدكتور عبد الحميد الشواري تُعرف البدائل غير القضائية بأنها: "الوسائل السلمية التي تُستخدم لتسوية النزاعات خارج نطاق القضاء والتحكيم التقليدي، بالاعتماد على تراضي الأطراف وتوصلهم إلى حلول مرضية دون صدور حكم قضائي ملزم."[2].

وعلى سياق هذه المفاهيم والتعاريف نستوضح بأن هناك مفهوم عام للبدائل ومفهوم خاص للبدائل غير القضائية والتحكيمية وهذا ما استوجب الإيضاح عنه لتحقيق أعلى مفاهيم للأبعاد القانونية التي تُرجى من تطبيق البدائل على النزاعات الاستثمارية الدولية.

---

[1] عبد الوهاب أبو السعود، الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، القاهرة، دار النهضة العربية، دط، 2010م.

[2] الشواري، عبد الحميد، *التحكيم التجاري الدولي والاستثماري*، الإسكندرية: دار الفكر القانوني، 2018، ص. 45-46.

ISSN : 2410-1818

فالمفهوم العام للبدائل: التي يدخل منها التحكيم الذي هو خارج دراستنا وبحثنا: "هي مجموعة من الآليات والنظم القانونية والإجرائية التي يختارها أطراف النزاع طواعية لحل خلافاتهم بعيداً عن ساحات المحاكم الوطنية"[1]. هذا المفهوم العام الواسع يشمل كل الطرق والأنواع التي يمكن أن تُجنب الخصوم القضاء وطرقة بأحكام إلزامية يقوم بها طرف ثالث (كالتحكيم)، وطرق رضائية ودية يرتضيها الأطراف بأنفسهم (كالتفاوض والوساطة والتوفيق) والقاسم المشترك هو أنها خارج القضاء العام[2].

المفهوم الخاص للبدائل غير القضائية والتحكيمية: المفهوم الخاص الدقيق هنا نستهدف به المنازعات الاستثمارية الدولية بآليات حديثة تتسم بالمرونة وتعتمد على إرادة الأطراف الرضائية الودية[3]. لأنه لا يملك الطرف الثالث هنا الصفة الإلزامية إلا ما يلزمه الأطراف أنفسهم وتنحصر تلك البدائل في تقارب وجهات النظر والمساعدة والخبرة في صياغة تسوية[4] مدارها الودية وحفظ العلاقات الاستثمارية المستقبلية بين الأطراف[5] .

وعليه؛ فالبدائل غير القضائية والتحكيمية يُمكن أن يُقال فيها بأنها إجراءات قانونية أو شبه قانونية تهدف إلى حل النزاعات بطرق ودّية، سريعة، وأقل تكلفة، مع الحفاظ على العلاقات بين الأطراف وتقليل التعقيدات الإجرائية[6].

---

[1] **الهندي، أحمد خالد**. (2020). *الوسائل البديلة لتسوية المنازعات المدنية والتجارية: دراسة تحليلية مقارنة*. دار الجامعة الجديدة، ص. 22.

[2] **Brown, H. J., & Marriott, A. L.** (2019). *ADR principles and practice* (4th ed.). Sweet & Maxwell, p. 45.

[3] **حداد، حمزة**. (2018). *الوساطة في تسوية المنازعات التجارية والاستثمارية*. منشورات الحلبي الحقوقية، ص. 74.

[4] د. جلال وفاء محمدين، *دور الخبير الفني في تسوية منازعات التجارة والاستثمار الدولية*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019، ص 142

[5] **Sander, F. E. A.** (2021). *The evolution of alternative dispute resolution: From multi-door courthouse to global mediation*. Harvard University Press, p. 112

[6] **الشافعي، محمد أحمد**. (2022). *الوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولي: رؤية نقدية لنظام التحكيم الحالي*. دار النهضة العربية، ص 45.

ISSN : 2410-1818

ثانياً: أهمية البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية

تتجلى أهمية البدائل غير القضائية والتحكيمية في حل منازعات الاستثمارات الدولية والتجارة الدولية فيما يلي من الأهمية وهي كالتالي:

أ. تبتعد عن تحيّز القضاء الوطني في الدولة المضيفة ،لأن مسألة الثقة في القضاء الوطني من أبرز الإشكاليات التي تواجه المستثمر الأجنبي، حيث يخشى التأثر بالاعتبارات السيادية أو السياسية، وبعدم استقلالية القضاء أو بطء إجراءاته. فالبدائل غير القضائية والتحكيمية تُوفر المناخ المناسب لهذه الثقة في الأوساط التجارية الاستثمارية الدولية حول المنازعات الاستثمارات الدولية، لتضمن المساواة بين أطراف النزاع. فتسرع في فصل منازعات الاستثمار الدولي، وتُتيح تحديد آجال زمنية مختصرة، وتُجاوز مراحل التقاضي الطويلة. في حين القضاء والتحكيم أحياناً قد يُؤثر سلباً على المناخ الاستثماري ويُعطّل المشاريع الاستثمارية، فيضر بالاقتصاد الوطني.

ب. تقليل التكاليف المالية للنزاع، فالبدائل غير القضائية للتحكيم تساعد على تخفيض أتعاب المحامين، وتقليص مدة النزاع وما يترتب عليها من نفقات، وتقليل الأعباء الإدارية على الدول والمستثمرين. كما تقوم على المرونة الإجرائية والقانونية من اختيار القانون الواجب التطبيق، وتحديد لغة وإجراءات التسوية، واختيار المفاوضين أو الوسطاء من ذوي الخبرة الاستثمارية[1]. كما تقوم البدائل غير القضائية والتحكيمية أيضاً على السرية وحماية المصالح الاقتصادية، والأسرار التجارية للمستثمر، وتجنّب الدولة المضيفة الإضرار بسمعتها الاستثمارية، والتمتع بالتأثير السلبي للنزاع على الأسواق المالية.

ج. الحفاظ على العلاقة الاستثمارية بين الدولة والمستثمر لتتكون هناك بيئة استثمارية خصبة تحقق طموحات الدول الجاذبة للاستثمار وللمستثمرين من أمان استثماري، فتهدف البدائل غير القضائية والتحكيمية بالوصول إلى حلول توافقية، واستمرار العلاقة الاستثمارية، وتجنب تصعيد النزاع إلى أبعاد سياسية أو دبلوماسية، وإبراز التفاوض والوساطة والتوفيق كبديل فعّال لتحقيق هذا الهدف.

كما تقوم البدائل غير القضائية بتعزيز الثقة والاستقرار في مناخ الاستثمار الدولي، والمساهمة في طمأنينة المستثمرين الأجانب، وتقليل المخاطر القانونية والسياسية، وتشجيع تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وفصل النزاع القانوني عن الاعتبارات السياسية، وتجنّب التدخل الدبلوماسي أو الاقتصادي بين الدول. والحفاظ على العلاقات الدولية الودية[2].

---

[1] د. جلال وفاء محمدين، *دور الخبير الفني في تسوية منازعات التجارة والاستثمار الدولية*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019، ص 142

[2] **.الهواري، مروان محمد.** .(2022) *الآثار الاقتصادية والقانونية للوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولية*. دار الجامعة الجديدة، ص. 95.

ISSN : 2410-1818

فمما سبق من أهمية البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمار الدولية يظهر بأن هذه البدائل تُحقق التوازن بين سيادة الدولة وحماية المستثمر الأجنبي، لما توفره من سرعة ومرونة وسرية، فضلًا عن دورها في تعزيز الاستقرار القانوني والاقتصادي على المستوى الدولي.

ثالثاً: تمييز البدائل غير القضائية عن القضاء والتحكيم

إن لتمييز البدائل غير القضائية عن القضاء والتحكيم ميزة كبيرة واختلافات جوهرية، من حيث طبيعة القانون الدولي في تسوية المنازعات الاستثمارات الدولية. لما لهذه البدائل من الإجراءات المتبعة، وقوة الإلزام المستحدثة من اتفاقية سنغافورة 2018م[1]، ودور الأطراف والجهات القائمة على التسوية. فالبدائل غير القضائية والتحكيمية في حل منازعات الاستثمارات الدولية، لها دور فعّال في نطاق استخدامها. وأثرها في تحقيق العدالة القانونية في حل الاستثمارات الدولية بكفاءة ومرونة، ويتمثل تمييزها في عنصرين أساسيين هما:

العنصر الأول: تمييز البدائل غير القضائية عن القضاء ويكون ذلك:

أ. من حيث الطبيعة القانونية، فالقضاء سلطة عامة تُمارسها الدولة عبر محاكمها، ويصدر الحكم القضائي باسم الدولة ويتمتع بحجية الأمر المقضي. في حين البدائل غير القضائية آليات رضائية اختيارية، لا تُمارس فيها الدولة سلطة الفصل، وإنما تقتصر على تيسير الوصول إلى حل توافقي بين الأطراف.

ب. من حيث الإلزام، الحكم القضائي ملزم بقوة القانون، ويجوز تنفيذه جبراً بواسطة أجهزة الدولة. بينما البدائل غير القضائية، لا تكون النتائج ملزمة إلا إذا قبلها الأطراف طوعاً، أو تم تضمينها في اتفاق مكتوب. وأن الإجراءات القضائية، تخضع لإجراءات شكلية صارمة (المرافعات، المواعيد وغيرها) بينما البدائل غير القضائية: تتميز بالمرونة وقلة الشكليات، كما يُمكن فيها أن يكون للأطراف تحديد إجراءات البدائل غير القضائية والتحكيمية الحرية التامة. وأيضاً القضاء الأصل فيه العلنية ضماناً للعدالة، حيث البدائل غير القضائية والتحكيمية تقوم على السرية، مما يحمي مصالح الأطراف التجارية والاستثمارية، لأنها تهدف إلى تحقيق التوافق والحفاظ على العلاقات المستقبلية.

---

[1] **المطيري، مشعل فهد.** (2023). القوة التنفيذية لاتفاقات التسوية الودية وفقاً لاتفاقية سنغافورة للوساطة. *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*9، (3)، ص. 245.

United Nations. (2018). *United Nations Convention on International Settlement Agreements Resulting from Mediation* (Singapore Convention on Mediation). UNTC, Registration No. 55348, Article 3.

ISSN : 2410-1818

العنصر الثاني: تمييز البدائل غير القضائية عن التحكيم ويكون ذلك:

أ. من حيث الطبيعة، التحكيم وسيلة قضائية يستمد المحكّم سلطته من اتفاق الأطراف، لكنه يصدر قراراً ملزماً، بينما البدائل غير القضائية: لا تهدف إلى إصدار قرار حاسم ملزم إلا بإرادة الأطراف، بل إلى تقريب وجهات النظر واقتراح حلول[1] .

ب. من حيث النتيجة، فالتحكيم ينتهي بحكم تحكيمي نهائي وملزم، قابل للتنفيذ، في حين البدائل غير القضائية تنتهي بتسوية رضائية، لا ترقى إلى مرتبة الحكم، وأن دور الطرف الثالث في النزاع التسوية في النزاع ويقرر الحقوق والالتزامات؛ فمثلاً المفاوض والوسيط أو الموفق لا يملك سلطة الفصل، بل يقتصر دوره على تسهيل الحوار واقتراح الحلول والوصول إلى التسوية الرضائية. وأيضاً التحكيم مرونته مقارنة بالقضاء، إلا أنه يخضع لقواعد وإجراءات محددة، بينما البدائل غير القضائية والتحكيمية أقل تكلفة وأسرع في الإنجاز. وأكثر مرونة ولا تتقيد بقواعد صارمة[2].

المطلب الثاني: الأسس القانونية المعتمدة في البدائل غير القضائية والتحكيمية في إطار الاتفاقيات الدولية.

منطلق الثقة بهذه البدائل غير القضائية والتحكيمية لتسوية المنازعات هي الصبغة القانونية التي بُنيت عليها في الاتفاقيات الدولية للاعتماد على البدائل السلمية التي تقررها تلك الاتفاقيات الدولية والدول والأشخاص الدوليين في حل النزاعات خارج نطاق القضاء الدولي، كالتفاوض، والوساطة، والتوفيق، والمساعي الحميدة وغيرها. وقد أضحت هذه البدائل جزءاً أصيلًا من القانون الدولي للاتفاقيات الدولية، خصوصاً في مجالات الاستثمارات الدولية (التجارة الدولية) في حل النزاعات. يأتي في مقدمتها الاتفاقيات الإطارية لجعل البدائل من أسس حل النزاعات الاستثمارية الدولية والتي منها ما يؤسس إطار الاستخدام كوسائل بديلة لحل النزاعات مثل ميثاق الأمم المتحدة في نص مادته (1/33)[3] وإطار المرحلة التنفيذية لنتائج تلك البدائل مثل اتفاقية سنغافورة عام 2018م. [4] ومن الأسس الإطارية

---

[1] **والي، فتحي**. .(2020) *قانون التحكيم في النظرية والتطبيق*. منشأة المعارف، ص. 54.

[2] **أبو الوفا، أحمد**. .(2021) *عقد التحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات: دراسة مقارنة في الطبيعة والإجراءات والتكلفة*. دار النهضة العربية، ص. 82. ،**عبد الرحمن، محمد**. .(2013) *الوساطة والتوفيق في تسوية المنازعات*. دار الفكر الجامعي، ص. 112.

[3] **الأمم المتحدة**. .(1945) *ميثاق الأمم المتحدة*. المادة 2 (الفقرة 3)، والمادة 33 (الفقرة 1).

[4] **المطيري، مشعل فهد**. (2023). القوة التنفيذية لاتفاقات التسوية الودية وفقاً لاتفاقية سنغافورة للوساطة. *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية9* ،(3)، 240–285. و الأمم المتحدة. (2018). *اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة عن الوساطة (اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة)*.

ISSN : 2410-1818

وفق القانون الدولي التي تم اعتمادها بعد اتفاقية سنغافورة هي قواعد ولوائح مركز إكسيد الحديثة لعام 2022م[1] المنبثق عن الأمم المتحدة. أيضا من بين هذه الأسس المعتمدة في البدائل غير القضائية التالي:

أولاً: مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية، ويُعد هذا المبدأ الأساس القانوني الجوهري للبدائل غير القضائية، كما ذكر في المادة: (3/2) من ميثاق الأمم المتحدة التي تُلزم الدول بتسوية منازعاتها بالبدائل السلمية، وكذلك المادة: (33) من ميثاق الأمم المتحدة التي عددت البدائل[2]والتسوية السلمية، والتي هي: (التفاوض، الوساطة، التوفيق، التحكيم....) وغيرها[3]. فيُفهم من هذه البدائل غير القضائية صلاحيتها بشرعية أصلية دولية بوصفها بدائل معترف بها على المستوى الدولي. لما لها من الآثار القانونية الدولية التي تتضمن قوة إلزامية، لذا فإن نص هذه المادة (1/33) يعد الأساس القانوني والمظلة الدولية للبدائل بصورة عامة في جميع النزاعات الدولية، والنزاعات الاستثمارية الدولية بصورة خاصة لأنها تستند إلى هذا المبدأ الدولي[4].

ثانياً: مبدأ الإرادة والرضائية في الاتفاقيات الدولية، يقوم هذا المبدأ على أن التزام الدول أو الأطراف بوسيلة غير قضائية لا يكون إلا برضاها الصريح أو الضمني، ويتجلى ذلك في النص الصريح في الاتفاقيات الدولية على اللجوء إلى الوساطة قبل التقاضي، التفاوض كمرحلة إلزامية[5]. ويظهر من ذلك اتفاقيات الاستثمار الثنائية التي تتبني على الشرط المتدرج بين المستثمر والدولة المضيفة على أنهم يلجأون لحل نزاعهم بطرق البدائل غير القضائية والتحكيمية أولا.[6] وكذلك اتفاقية تسوية منازعات الاستثمار). فيظهر من تلك الاتفاقيات الأثر القانوني الدولي، من اعتبار لزوم الاتفاقيات متى تم النص عليها تعاقدياً أو اتفاقياً، لا يجوز تجاهلها دون إخلال بالالتزامات الدولية.

ثالثاً :مبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية، يُعتبر هذا المبدأ أساساً للبدائل غير القضائية، وقد نصت عليه المادة: (26) من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (1969م)، بأن: "كل معاهدة نافذة تُلزم

---

[1] المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار [إكسيد]. (2022). *لوائح وقواعد إكسيد: قواعد الوساطة*. مجموعة البنك الدولي. **والعتيبي، منصور متعب**. (2023). تفعيل الوساطة في منازعات الاستثمار الدولية في ضوء اتفاقية سنغافورة وقواعد إكسيد الحديثة 2022. *المجلة الدولية للقانون*. 78–45 ،(2)*12* ،

[2] **الأمم المتحدة**. .(1945) *ميثاق الأمم المتحدة*. المادة 2 (الفقرة 3)، والمادة 33 (الفقرة 1).

[3] عبد الحميد متولي، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية.

[4] المرجع السابق: ص14

[5] **الشرقاوي، محمود محمد**. .(2022) *مبدأ الرضائية في تسوية منازعات الاستثمار الدولية: دراسة في الشروط المتدرجة والإلزامية الوسائل الودية*. دار النهضة العربية، ص. 104.

[6] **العادلي، جلال الدين**. .(2020) *الشرط المتدرج لفض منازعات العقود الاستثمارية الدولية*. دار النهضة العربية، ص. 145.

ISSN : 2410-1818

أطرافها ويجب تنفيذها بحسن نية"[1] ، ويكون ذلك في التزام الأطراف بالدخول في مفاوضات جدية، وعدم تعطيل المفاوضة والوساطة أو إفشالها عمداً، واحترام نتائج المفاوضة، أو الوساطة، أو التوفيق، أو التسوية الودية. لأن الإخلال بحسن النية في إجراءاتها قد يُرتّب مسؤولية دولية .وإضافة إلى هذا المبدأ، الأساس الاتفاقي الصريح في المعاهدات متعددة الأطراف، تتضمن العديد من نصوص الاتفاقيات الدولية الصريحة التي تُشجّع على اللجوء إلى البدائل غير القضائية، كاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، وتفاهم تسوية المنازعات، كاتفاقيات الاستثمار الدولية، واتفاقية واشنطن لعام 1965 م (إكسيد)، تعد هذه الاتفاقية هي قمة الإطار القانوني لحماية الاستثمارات الدولية،[2]حيث أتاحت التوفيق والتحكيم كوسيلتين اتفاقيتين.

وعليه؛ يتضح بأن الأسس القانونية المعتمدة للبدائل غير القضائية والتحكيمية تعتمد على الاتفاقيات الدولية بما يعني أنها هي أسس قانونية راسخة، والتي جمعت بين المبادئ العامة للقانون الدولي، والنصوص الاتفاقية، والعرف الدولي. والدور المؤسسي للمنظمات الدولية، وهذا مما جعلها أدوات قانونية مشروعة لتسوية المنازعات الدولية بعيدة عن القضاء.

[1] **الأمم المتحدة**. (1969). *اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات*. الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1155، المادة 26

[2] **International Centre for Settlement of Investment Disputes [ICSID]**. (1965). *Convention on the Settlement of Investment Disputes between States and Nationals of Other States*. World Bank, Article 54

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني: أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية وتقييمها في الاستثمارات الدولية

وفيه:

المطلب الأول: أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية.

المطلب الثاني: تقييم فعالية أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية

المطلب الأول: أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية

في ظل تزايد التعقيد في العلاقات القانونية الدولية الاقتصادية بين الدول، برزت البدائل غير القضائية كصورة أو آليات فعّالة لتسوية المنازعات الاستثمارات الدولية بعيدة عن إجراءات القضاء، تهدف إلى تحقيق العدالة التوافقية، وتقليل الوقت والتكلفة، والحفاظ على العلاقات بين أطراف الدوليين. وقد اكتسبت هذه الصور أهمية متزايدة في المجالين الوطني والدولي، لمرونتها وقدرتها على الاستجابة لمتطلباتها، فمن بين هذه الصور والأنواع:

أ. المفاوضة: وتُعد من أبسط صورة لتسوية المنازعات الاستثمارات الدولية، حيث يقوم أطراف النزاع، بأنفسهم أو عبر ممثليهم، بمناقشة الخلافات القائمة بهدف التوصل إلى حل يرضي جميع الأطراف دون تدخل طرف ثالث، فمن خصائصها: قيامها على الإرادة الحرة للأطراف، وأنها غير ملزمة قانونياً إلا إذا انتهى باتفاق مكتوب، وتتسم بالسرية، ولا تتطلب إجراءات شكلية معقدة.

ب. الوساطة: فهي صورة لتسوية النزاعات الاستثمارات الدولية، يتم فيها تدخل طرف ثالث محايد (الوسيط) لمساعدة الأطراف على تقريب وجهات النظر والوصول إلى حل توافقي، دون أن يكون للوسيط سلطة فرض القرار. ومن خصائص هذه الصورة: أنها طوعية وغير ملزمة إلا باتفاق نهائي، وتعتمد على الحوار والتفاهم، وتحافظ على العلاقات المستقبلية بين الأطراف، وأنها شائعة في المنازعات التجارية والاستثمارية، والأسرية.

ج. التوفيق: وهو يُشبه الوساطة، إلا أن الموفق يتمتع بدور أكثر إيجابية، إذ يجوز له اقتراح حلول محددة للنزاع، مع بقاء القرار النهائي بيد الأطراف، والفرق بينه وبين الوساطة هو أن الوسيط يقتصر دوره على تسهيل الحوار. بينما الموفق يقدّم مقترحات عملية للحل [1] .

وإضافة إلى هذه الأنواع توجد أنواع أخرى من أنواع البدائل غير القضائية للتحكيم في منازعات الاستثمارات الدولية، وهي الخبرة الفنية[2]، حيث تلجأ الأطراف إلى تعيين خبير متخصص للفصل في

---

[1] المرجع السابق: ص14

[2] د. جلال وفاء محمدين، *دور الخبير الفني في تسوية منازعات التجارة والاستثمار الدولية*، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2019، ص 142

ISSN : 2410-1818

مسألة فنية أو تقنية محل نزاع، ويكون قراره ملزمًا أو استشاريًا وفقًا لما يتفق عليه الأطراف. ومن هنا يُفهم بأن هذه الأنواع تُشكل البدائل غير القضائية آلية فعّالة لتسوية المنازعات الاستثمارات الدولية في العصر الحديث، وتُعد مكملة للقضاء وليست بديلة عنه، حيث تسهم في تحقيق العدالة وتعزيز الاستقرار القانوني الدولي الاقتصادي.

المطلب الثاني: تقييم فعالية أنواع البدائل غير القضائية والتحكيمية في الاستثمارات الدولية

يهدف تقييم فعالية أنواع البدائل غير القضائية للتحكيم في الاستثمارات الدولية إلى قياس مدى قدرتها على تحقيق تسوية عادلة وسريعة، والحفاظ على العلاقات الاستثمارية الدولية، ومن ثم تخفيف الأعباء الإجرائية والمالية عن أطراف النزاع. فهذه الصور لها أهمية خاصة في تحديد مدى إسهامها في تعزيز الاستقرار القانوني الاستثماري الدولي.

فالمفاوضة على سبيل المثال تعد من أكثر الوسائل البديلة استخداماً في منازعات الاستثمار الدولية، لكونها سابقة على أي إجراء تحكيمي أو قضائي، وأنها في الغالب لا يُشترط فيها اتفاقيات الاستثمار الثنائية. فتكمن فعاليتها في إتاحة المجال للأطراف لمعالجة النزاع مبكراً وتفادي التصعيد القانوني والسياسي بين الدولة والمستثمر. ومن أهم الأدوار التي تحققها المفاوضات أن لها تأثير كبير في حل المنازعات مع بقاء استقرار التعامل، وهذا ما تؤكده الكثير من النزاعات على الصعيدين السياسي والاقتصادي والتي منها على سبيل المثال المفاوضات الإيرانية الأمريكية التي نتج عنها وقف القتال الدائر بينهما وفتح أهم مضيق اقتصادي عالم و إستراتيجي وهو مضيق هرمز، فمن هذا المنطلق إذا كان السياسات والحروب تحل و تنجز بالمفاوضات مع وجود الاقتتال فإن من باب أولى تفعيلها بصفة الإلزام في الاستثمارات الدولية و التي هي أقل حدة وخطورة من مرحلة النزاعات المسلحة غير أن فعاليتها تبقى مرهونة بحسن النية وتكافؤ القوة التفاوضية بين الطرفين، رغم أن التعبير عن حسن النية ينطلق من احتواء عقود الاستثمار الدولية بند التفاوض كحل جذري للخلاف بينهما لما لها من مزايا في انخفاض التكاليف الإجرائية. وسرعة التوصل إلى الحلول، والحفاظ على العلاقة الاستثمارية، والمرونة في الحلول المقترحة.

فأما الوساطة فتقيم فعاليتها في تطوراتها في مجال منازعات الاستثمارات، سواء الدولية أو غيرها، كما تُعدّ بأنها فعّالة في النزاعات ذات الطابع التنظيمي، وفي القضايا التي تتطلب حلولًا مستقبلية وليس تعويضاً مالياً، إلا أن قوة آلية التنفيذ كانت غائبة حتى دخلت اتفاقية سنغافورة للوساطة 2018م حيز التنفيذ الإلزامي لنتائج تسويات الوساطة العابرة للحدود بين الدول الأعضاء دون

ISSN : 2410-1818

الحاجة لإجراءات قضائية أو قوالب تحكيمية[1].وتتسم الوساطة بمزايا منها تدخل طرف محايد دون فرض قرار ملزم، وتعزيز الثقة بين المستثمر والدولة، ومرونة في الإجراءات والنتائج، سرية كانت أو عالية.

وأما التوفيق فيتمثل في مرحلة وسطى بين الوساطة والتحكيم، حيث يملك الموفق صلاحية اقتراح حلول قانونية أو عملية، ومن مزاياه الاستفادة من خبرة قانونية متخصصة، ومرونة أكبر من التحكيم، وتقليل احتمالات فشل التسوية وإضافة إلى تقييم فعالية التوفيق، اللجان المشتركة والآليات المؤسسية، فتقيم فعالية هذه اللجان في أنها أدخلت الاتفاقيات الاستثمارية الحديثة لجانًا مشتركة لتفسير الاتفاقية وتسوية الخلافات قبل التحكيم. وتبرز فعاليتها في النزاعات التفسيرية، ومنع اللجوء المبكر للتحكيم. كما أن من مزاياها تعزيز التعاون المؤسسي بين الدول، وتوحيد تفسير أحكام الاتفاقيات، وتقليل دعاوى التحكيم.

فيظهر مما سبق بأن البدائل غير القضائية للتحكيم في منازعات الاستثمارات الدولية تكمن أهمية تقييمها في مرونتها، وسرعتها، وانخفاض تكاليفها؛ غير أن نجاح تقييم فعالياتها يتوقف على الإرادة السياسية للدول، وثقافة التسوية فيما بينهما من استثمارات الدولية، وأن هذه البدائل غير القضائية يحسن اندماج نصوصها بوضوح في الاتفاقيات الاستثمارات الدولية.

تحديات وقيود التي تُواجهها البدائل غير القضائية والتحكيمية

رغم ما تتميز به هذه البدائل من مرونة وسرعة، وقلة التكلفة، إلا أن تطبيقها العملي يُواجه عدداً من التحديات والقيود القانونية الدولية إلا أن مع حداثة القوانين الدولية والمستجدات منها قد قللت من هذه القيود والتحديات، ولكنها لم تلغيها وهذا ما دفع الباحث لدراسة موضوع البدائل ومن هنا لابد من عرض تلك القيود والتحديات.

فمثلاً: عدم إلزام القانون لنتائج التسوية، غالباً تكون نتيجته غير ملزمة قانونياً ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، وأن اتفاقيات التسوية قد لا تتمتع بقوة التنفيذ، فقد يمتنع أحد الأطراف، خاصة الدولة المضيفة عن تنفيذ ما تم الاتفاق عليه دون وجود جزاءاً قانونياً فعّالاً. كما لا يوجد نظام قانوني دولي موحد، ينظم جميع أنواع البدائل غير القضائية، فقواعد القانون الدولي تختلف عن قواعد المنظمة

[1] **United Nations**. (2018). *United Nations Convention on International Settlement Agreements Resulting from Mediation* (Singapore Convention on Mediation). UNTC, Registration No. 55348, Article 3.

ISSN : 2410-1818

للوساطة والتوفيق من اتفاقية استثمارية ثنائية إلى أخرى. وهذا مما يؤدي إلى عدم الاستقرار القانوني وإلى تباين في التفسير والتطبيق.[1]

وأما القيود التي تُواجه هذه البدائل فهي فشل التسوية والعودة للتحكيم، ففشل البدائل غير القضائية يؤدي إلى إطالة مدة النزاع، وزيادة التكاليف عند الانتقال لاحقاً إلى التحكيم[2]. فرغم أن البدائل غير القضائية للتحكيم تمثل أداة فعالة ومهمة لتسوية منازعات الاستثمار الدولية، إلا أن فعاليتها تبقى مرهونة بتوفر الإرادة السياسية، والإطار القانوني الملزم، والمؤسسات المتخصصة، والضمانات التنفيذية، ومن ثم نجاحها يتطلب تطويرها تشريعياً ومؤسسياً، وربطها بآليات تنفيذ واضحة. والتي منها اتفاقية سنغافورة للوساطة لعام 2018 م وتبني البنك الدولي لها من خلال تشريعه للوائح حديثة لمركز إكسيد ICSID ولعل هذا هو منطلق الإلزام القانوني في حال التوافقات الوطنية لشرعنتها في نظمها الداخلية ليعزز من إدراجها في الاتفاقيات الاستثمارية بين المستثمرين الدوليين والدول المستضيفة[3]. كذلك تعتبر قوة النفاذ لتلك البدائل بعد هيكلية لوائح إكسيد قابلة للتنفيذ الجبري أمام المحاكم الوطنية دون الحاجة لرفع دعوى جديدة.[4]

---

[1] **عمر، مصطفى محمد.** .(2022) *آليات تسوية منازعات الاستثمار في الاتفاقيات الثنائية: مظاهر التشتت التشريعي وأثرها على الاستقرار القانوني*. دار الجامعة الجديدة، ص. 118.

[2] د. أحمد عبد الكريم سلامة، *قانون الاستثمار الدولي العابر للحدود*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2018، ص 412.

[3] **العتيبي، منصور متعب.** (2023). تفعيل الوساطة في منازعات الاستثمار الدولية في ضوء اتفاقية سنغافورة وقواعد إكسيد الحديثة 2022. *المجلة الدولية للقانون* .78–45 ،(2)*12* ،

International Centre for Settlement of Investment Disputes [ICSID]. (2022). *ICSID Mediation Rules*. World Bank, Rule 1

[4] **Echandi, G. (2024). Preventing and drawing lessons from investment disputes: The role of state–to–state mediation. *Journal of International Economic Law*, *27*(1), 118.**

ISSN : 2410-1818

الخاتمة

فمن خلال ما سبق من دراسة موضوع: **فاعلية البدائل غير القضائية والتحكيمية في منازعات الاستثمارات الدولية**. توصل البحث إلى اتجاهاً حديثاً ومتنامياً في تسوية منازعات استثمارات الدولية. فأظهرت الدراسة بأن اللجوء إلى هذه البدائل قد أصبح أداة فعالة تُسهم في تحقيق العدالة التوافقية، فتوصل الباحث من خلال ذلك إلى جملة من النتائج التالية من أبرزها:

أ. البدائل غير القضائية للتحكيم تُشكل وسائل حديثة لتسوية نزاعات الاستثمار الدولية وهي مما يقلل من الاعتماد على التحكيم الدولي، كما تُسهم في تخفيف الضغط عن آلياته التقليدية، وأن التفاوض والوساطة والتوفيق تُعد من أكثر الآليات فاعلية في تسوية منازعات الاستثمار، لما تتسم به من مرونة وسرعة وسرية في الإجراءات.

ب. الاعتماد على هذه البدائل يُسهم في الحفاظ على العلاقات التعاقدية والاستثمارية بين الدولة المضيفة والمستثمر الأجنبي، ويحد من تصاعد النزاع إلى مراحل أكثر تعقيداً، وأن الاتفاقيات الدولية الحديثة واتفاقيات الاستثمار الثنائية والمتعددة بدأت تولي اهتماماً متزايداً بآليات التسوية الودية قبل اللجوء إلى التحكيم.

ج. أن غياب التنظيم القانوني الواضح لبعض البدائل غير القضائية في عدد من تشريعات بعض الدول يحد من فعاليتها العملية.

د. أن ضعف الوعي القانوني والثقافة التوافقية لدى بعض أطراف النزاع يُشكل عائقاً أمام الاستخدام الأمثل لهذه الآليات.

توصيات البحث

ففي ضوء ما توصل إليه البحث من نتائج الدراسة، يوصي الباحث بما يلي:

أ. ضرورة تعزيز النص الصريح على البدائل غير القضائية للتحكيم في اتفاقيات الاستثمار الدولية، وجعل اللجوء إليها مرحلة إلزامية سابقة على التحكيم متى أمكن ذلك.

ب. دعوة الدول إلى تطوير تشريعاتها على مستوى الدولي بما يكفل تنظيم آليات التفاوض والوساطة والتوفيق في منازعات الاستثمار، وضمان الاعتراف بنتائجها وتنفيذها. وإنشاء مراكز متخصصة في تسوية منازعات الاستثمار بالوسائل غير القضائية، تتوافر فيها الخبرات القانونية والاقتصادية والفنية اللازمة.

ISSN : 2410-1818

ج. تشجيع تدريب الفئات القانونية والقضائية على استخدام أساليب التسوية، ونشر ثقافة الحلول التوافقية في المجال الاستثماري. والعمل على توحيد المبادئ والمعايير الدولية الحاكمة للبدائل غير القضائية للتحكيم، بما يُعزز الثقة في هذه الآليات ويزيد من فاعليتها.

د. تعزيز التعاون بين المنظمات الدولية والدول المضيفة للاستثمار في تبادل الخبرات وأفضل الممارسات المتعلقة بتسوية منازعات الاستثمار بالطرق غير القضائية.

ISSN : 2410-1818

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية

1. أبو الوفا، أحمد. (2021). *عقد التحكيم والوسائل البديلة لفض المنازعات: دراسة مقارنة في الطبيعة والإجراءات والتكلفة*. دار النهضة العربية.
2. الأمم المتحدة. (1945). *ميثاق الأمم المتحدة*. إدارة التواصل العالمي بالأمم المتحدة.

https://www.un.org/ar/about-us/un-charter

3. الأمم المتحدة. (1969). *اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات*. لجنة القانون الدولي بالأمم المتحدة.
https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/arabic/conventions/1_1_1969.pdf
4. الأمم المتحدة. (2018). *اتفاقية الأمم المتحدة بشأن اتفاقات التسوية الدولية المنبثقة عن الوساطة (اتفاقية سنغافورة بشأن الوساطة)*. لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال).
5. أبو السعود، عبد الوهاب. (2010). *الوسائل البديلة لتسوية المنازعات*. دار النهضة العربية.
6. حداد، حمزة. (2018). *الوساطة في تسوية المنازعات التجارية والاستثمارية*. منشورات الحلبي الحقوقية.
7. سامي، فوزي محمد. (2018). *الوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار*. دار الفكر الجامعي.
8. سلامة، أحمد عبد الكريم. (2018). *قانون الاستثمار الدولي العابر للحدود*. دار النهضة العربية.
9. الشافعي، محمد أحمد. (2022). *الوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولي: رؤية نقديّة لنظام التحكيم الحالي*. دار النهضة العربية.
10. الشرقاوي، محمود محمد. (2022). *مبدأ الرضائية في تسوية منازعات الاستثمار الدولية: دراسة في الشروط المتدرجة والإلزامية الوسائل الودية*. دار النهضة العربية.
11. العادلي، جلال الدين. (2020). *الشرط المتدرج لفض منازعات العقود الاستثمارية الدولية*. دار النهضة العربية.
12. عبد الرحمن، محمد. (2013). *الوساطة والتوفيق في تسوية المنازعات*. دار الفكر الجامعي.
13. العتيبي، منصور متعب. (2023). تفعيل الوساطة في منازعات الاستثمار الدولية في ضوء اتفاقية سنغافورة وقواعد إكسيد الحديثة 2022. *المجلة الدولية للقانون*، 12(2)، 45–78.
14. عمر، مصطفى محمد. (2022). *آليات تسوية منازعات الاستثمار في الاتفاقيات الثنائية: مظاهر التشتت التشريعي وأثرها على الاستقرار القانوني*. دار الجامعة الجديدة.
15. المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار [إكسيد]. (2022). *لوائح وقواعد إكسيد: قواعد الوساطة*. مجموعة البنك الدولي.

ISSN : 2410-1818

16. محمدين، جلال وفاء. (2019). *دور الخبير الفني في تسوية منازعات التجارة والاستثمار الدولية*. دار الجامعة الجديدة.

17. المطيري، مشعل فهد. (2023). القوة التنفيذية لاتفاقات التسوية الودية وفقاً لاتفاقية سنغافورة للوساطة. *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*. 285–240 ،(3)9 ،

18. الهندي، أحمد خالد. (2020). *الوسائل البديلة لتسوية المنازعات المدنية والتجارية: دراسة تحليلية مقارنة*. دار الجامعة الجديدة.

19. الهواري، مروان محمد. (2022). *الآثار الاقتصادية والقانونية للوسائل البديلة لتسوية منازعات الاستثمار الدولية*. دار الجامعة الجديدة.

20. والي، فتحي. (2020). *قانون التحكيم في النظرية والتطبيق*. منشأة المعارف.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

1. Brown, H. J., & Marriott, A. L. (2019). ADR principles and practice (4th ed.). Sweet & Maxwell.
2. Echandi, G. (2024). Preventing and drawing lessons from investment disputes: The role of state-to-state mediation. Journal of International Economic Law, 27(1), 112–135. https://doi.org/10.1093/jiel/jgae011
3. International Centre for Settlement of Investment Disputes. (1965). Convention on the settlement of investment disputes between states and nationals of other states. World Bank.
4. International Centre for Settlement of Investment Disputes. (2022). ICSID regulations and rules: Mediation rules. World Bank Group. https://icsid.worldbank.org/rules-regulations/2022-rules-and-regulations
5. Sander, F. E. A. (2021). The evolution of alternative dispute resolution: From multi-door courthouse to global mediation. Harvard University Press.
6. United Nations. (2018). United Nations convention on international settlement agreements resulting from mediation (Singapore Convention on Mediation). United Nations Treaty Series, Reg. No. 55348. https://uncitral.un.org/en/texts/mediation/conventions

Romanized Arabic Bibliography

1. Abu al-Wafa, A. (2021). *'Aqd al-tahkim wa-al-wasa'il al-badilah li-fadd al-munaza'at: Dirasah muqaranah fi al-tabi'ah wa-al-ijra'at wa-al-tuklah* [Arbitration contract and alternative dispute resolution: A comparative study in nature, procedures, and cost]. Dar al-Nahdah al-'Arabiyah.
2. Abu al-Sa'ud, 'A. W. (2010). *Al-wasa'il al-badilah li-taswiyat al-munaza'at* [Alternative dispute resolution methods]. Dar al-Nahdah al-'Arabiyah.
3. Al-'Adli, J. al-D. (2020). *Al-shart al-mutadarrij li-fadd munaza'at al-'uqud al-istithmariyah al-dawliyah* [The multi-tiered clause for settling international

ISSN : 2410-1818

investment contract disputes]. Dar al-Nahdah al-'Arabiyah.

4. Al-Alam al-Muttahidah [United Nations]. (1945). *Mithaq al-Umam al-Muttahidah* [Charter of the United Nations]. Idarat al-Tawasul al-'Alami bi-al-Umam al-Muttahidah. https://www.un.org/ar/about-us/un-charter
5. Al-Alam al-Muttahidah [United Nations]. (1969). *Ittifaqiyat Viyinna li-qanun al-mu'ahadat* [Vienna convention on the law of treaties]. Lajnat al-Qanun al-Dawli bi-al-Umam al-Muttahidah. https://legal.un.org/ilc/texts/instruments/arabic/conventions/1_1_1969.pdf
6. Al-Alam al-Muttahidah [United Nations]. (2018). *Ittifaqiyat al-Umam al-Muttahidah bi-sha'n ittifaqat al-taswiyah al-dawliyah al-munbathiqah 'an al-wasatah (Ittifaqiyat Singhafura bi-sha'n al-wasatah)* [United Nations convention on international settlement agreements resulting from mediation (Singapore Convention on Mediation)]. Lajnat al-Umam al-Muttahidah li-al-Qanun al-Tijari al-Dawli (UNCITRAL).
7. Al-Al-Markaz al-Dawli li-Taswiyat Munaza'at al-Istithmar [ICSID]. (2022). *Lawa'ih wa-qawa'id Iksid: Qawa'id al-wasatah* [ICSID regulations and rules: Mediation rules]. Majmu'at al-Bank al-Dawli.
8. Al-'Utaybi, M. M. (2023). Taf'il al-wasatah fi munaza'at al-istithmar al-dawliyah fi daw' ittifaqiyat Singhafura wa-qawa'id Iksid al-hadithah 2022 [Activating mediation in international investment disputes in light of the Singapore Convention and the modern 2022 ICSID rules]. *Al-Majallah al-Dawliyah li-al-Qanun*, 12(2), 45–78.
9. Al-Hindi, A. K. (2020). *Al-wasa'il al-badilah li-taswiyat al-munaza'at al-madaniyah wa-al-tijariyah: Dirasah tahliliyah muqaranah* [Alternative dispute resolution for civil and commercial disputes: A comparative analytical study]. Dar al-Jami'ah al-Jadidah.
10. Al-Hawari, M. M. (2022). *Al-athar al-iqtisadiyah wa-al-qanuniyah li-al-wasa'il al-badilah li-taswiyat munaza'at al-istithmar al-dawliyah* [Economic and legal effects of alternative dispute resolution methods for international investment disputes]. Dar al-Jami'ah al-Jadidah.
11. Al-Sharqawi, M. M. (2022). *Mabda' al-rida'iyah fi taswiyat munaza'at al-istithmar al-dawliyah: Dirasah fi al-shurut al-mutadarijah wa-ilzamiyat al-wasa'il al-wudiyah* [The principle of consent in settling international investment disputes: A study on multi-tiered clauses and the binding nature of amicable methods]. Dar al-Nahdah al-'Arabiyah.
12. Al-Shafi'i, M. A. (2022). *Al-wasa'il al-badilah li-taswiyat munaza'at al-istithmar al-dawli: Ru'yah naqdiyah li-nizam al-tahkim al-hali* [Alternative dispute resolution for international investment disputes: A critical view of the current arbitration system]. Dar al-Nahdah al-'Arabiyah.
13. 'Abd al-Rahman, M. (2013). *Al-wasatah wa-al-tawfiq fi taswiyat al-munaza'at* [Mediation and conciliation in dispute settlement]. Dar al-Fikr al-Jamici.

ISSN : 2410-1818

14. ‘Umar, M. M. (2022). *Aliyat taswiyat munaza‘at al-istithmar fi al-ittifaqiyat al-thuna’iyah: Mazahir al-tashattut al-tashri‘i wa-atharahu ‘ala al-istiqrar al-qanuni* [Mechanisms for settling investment disputes in bilateral treaties: Manifestations of legislative fragmentation and its impact on legal stability]. Dar al-Jami‘ah al-Jadidah.
15. Haddad, H. (2018). *Al-wasatah fi taswiyat al-munaza‘at al-tijariyah wa-al-istithmariyah* [Mediation in settling commercial and investment disputes]. Manshurat al-Halabi al-Huquqiyah.
16. Muhammadin, J. W. (2019). *Dur al-khabir al-fanni fi taswiyat munaza‘at al-tijarah wa-al-istithmar al-dawliyah* [The role of the technical expert in settling international trade and investment disputes]. Dar al-Jami‘ah al-Jadidah.
17. Al-Mutayri, M. F. (2023). Al-quwwah al-tanfidhiyah li-ittifaqat al-taswiyah al-wudiyah wafqan li-ittifaqiyat Singhafura li-al-wasatah [The executive force of amicable settlement agreements according to the Singapore Convention on Mediation]. *Majallat al-Dirasat al-Qanuniyah wa-al-Iqtisadiyah*, 9(3), 240–285.
18. Salamah, A. ‘A. K. (2018). *Qanun al-istithmar al-dawli al-‘abir li-al-hudud* [Cross-border international investment law]. Dar al-Nahdah al-‘Arabiyah.
19. Sami, F. M. (2018). *Al-wasa’il al-badilah li-taswiyat munaza‘at al-istithmar* [Alternative dispute resolution for investment disputes]. Dar al-Fikr al-Jamici.
20. Wali, F. (2020). *Qanun al-tahkim fi al-nazariyah wa-al-tatbiq* [Arbitration law in theory and practice]. Munsha’at al-Ma‘arif.

ISSN : 2410-1818

مجلــة الأندلس للعلوم الإنسانيـة والاجتماعيـة
مجلــة دوليـــة شهـريـــة علميـــة محكمـــة
الترقيـم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X
الترقيـم الدولـي الورقـي :ISSN:2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلــة مفهرســة فــي المواقــع الآتيــة :

العام	2021	2022	2023	2024	2025
معامل أرسيف	0.2692	0.1954	0.3759	0.3068	0.5978
معامل التأثير العربي	1.60	1.73	1.25	1.55	1.59